



جمهورية العراق



مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الدول مرتفعة المخاطر

وما هو تأثير إدراج الدول ضمن القوائم الخاصة بمجموعة العمل الدولي  
(فاتف)



**الهدف:** - إن الهدف من إدراج الدول عاليه المخاطر في القوائم التي تصدر عن مجموعة العمل الشعبي (فاتف)، هو لحماية النظام المالي العالمي من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح بشكل أفضل، ويتم وضع الدول في القوائم بعد تحويل متعمق لحالة البلد وتدرج كبلدان عاليه الخطورة نتيجة قصورها في إطارها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

**الدول عاليه المخاطر:** - هي الدول التي لديها أوجه قصور استراتيجية كبيرة في أنظمتها الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح، وعدم الالتزام بتوصيات مجموعة العمل الشعبي (فاتف)، حيث تدعوا إلى (فاتف) جميع دول الأعضاء وتحثها على تطبيق إجراءات لعانيا الواجبة المعززة، وفي الحالات الأكثر خطورة يطلب من الدول تطبيق تدابير مضادة لحماية النظام المالي الدولي من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح.



نصت التوصية رقم (١٩ / الدول مرتفعة المخاطر)، على الدول إتخاذ الإجراءات الآتية:-

١. أن تكون المؤسسات المالية مطالبة بتطبيق تدابير العناية الواجبة المشددة على علاقات العمل والعمليات مع الأشخاص الطبيعيين والأشخاص الاعتبارية والمؤسسات المالية من الدول التي تحددها مجموعة العمل المالي ذو مخاطر مرتفعة.
٢. تذليل عناية واجهة مشددة ومتينة بصورة فعالة ومتاسبة مع المخاطر.
٣. أن يتخذ تدابير مضادة مناسبة عندما تدعوها مجموعة العمل المالي بذلك.
٤. إتخاذ تدابير مضادة فعالة ومتاسبة مع المخاطر.

تعتمد المجموعة مناهج متكاملة لتنفيذ الالتزام الفني بتوصياتها (٤٠)، وكذلك لتقييم ما إذا كان نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فعالاً ولأي درجة، حيث تتضمن منهجية المجموعة على شقين لتقييم التزام البلدان بتوصياتها وأدوات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح، وكما يأتي:-

١. **تقييم الالتزام الفني:** - يتضمن هذا التقييم المتطلبات المحددة في التوصيات، لاسيما فيما يتعلق بإرتباطها بال إطار القانوني والمؤسسي ذي الصلة المطبق بالدولة، إضافة إلى صلاحيات السلطات المختصة وإجراءاتها. (تمثل هذه المتطلبات الركائز الأساسية لأي نظام لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب).
٢. **تقييم الفعالية:** - يسعى هذا النهج إلى تقييم كمية تطبيق التوصيات وتحديد إلى أي مدى تحقق الدولة الأطر القانوني والمؤسسي للنتائج المرجوة.

\***مجموعة العمل المالي (فاتف):** - هي مجموعة مستقلة متعددة الحكومات تضع وتعزز سياسات لحماية النظام المالي العالمي من غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح.

تشتهر عمليات تقييم الالتزام الفني والفعالية كلاهما تحليلًا متكاملًا لمدى التزام الدولة بمعايير مجموعة العمل المالي، ولمدى نجاحها في الحفاظ على نظام قوي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وتقوم المجموعة بتقييم الدول الأعضاء من حيث صياغة وإنفاذ المعايير المقبولة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتضعها في أحدى الفوائمه الأربع، وهي:

١. خضراء (ليس لديها مشاكل): هي الدول التي تلتزم بمعايير مجموعة العمل المالي ونجاحها في الدفء على نظام قوي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٢. رمادية (متغيرة لكن لديها مشاكل): هي الدول التي لم تقم بتقديم إجراءات ملموسة لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتعهد هذه الدول بإتباع خطة العمل المحددة للوفاء بمعالجة أوجه القصور لديها.

٣. حمراء (غير متغيرة): هي الدول التي تشكل خطراً على سلامة النظام المالي العالمي، وتدعو مجموعة (الفاتف) إلى تعزيز الإجراءات عند التعامل معها، وتفرض عليها مجموعة متطلبات لإتخاذها بإسراع وقت ممكن.

٤. سوداء (غير متغيرة وتذهب لتداريب مضادة). هي دول غير ملتزمة بتوصيات مجموعة العمل المالي ولا تخضع لرقابتها، فتصبح تلك الدول ضمن الدول المحضور التعامل معها، وتفرض عليها عقوبات مالية واقتصادية من قبل مجلس الأمن الدولي وفقاً لقرارات تصدير عنه، يتم من خلالها فرض قيود على النشاطات والعمليات وعلاقات العمل التي تتم مع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين من هذه الدول لا يتم حرمان أي دولة تدرج في القائمة السوداء من خدمات جزء كبير من البنوك والمؤسسات المالية فقط بل تتعرض الدولة لسلسلة من التدابير العقابية التي اوصت بها مجموعة العمل المالي.

تعتبر توصيات مجموعة العمل المالي (فاتف) ملزمة لجميع الدول، حسب ما جاء بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم (٢٤٦٦) لسنة ٢٠١٩.

## **التدابير الواجب اتخاذها عند التعامل مع الدول عالية المخاطر**

يتوجب على كافة الجهات الخاضعة لـإحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥، أن تأخذ بعين الاعتبار المخوف المتعلقة بأوجه القصور في أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الدول الواردة في الفئات المذكورة أعلاه، بخصوص علاقات العمل والعمليات التي تتم مع أشخاص طبيعيين أو اعتباريين، وأن تتخذ الإجراءات الازمة بالتناسب مع درجة المخاطر التي تحددها، خصوصاً المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة، وكالآتي :-

١- إيلاء عناية خاصة لعلاقات العمل والمعاملات الواردة من تلك الدول.

٢- طلب معلومات إضافية حول العميل والمعاملات المرتبطة به.

٣- مراجعة علاقة العمل مع البنوك المراسلة في تلك دول (عالية المخاطر).

٤- التحقق من طبيعة علاقة العمل والهدف منها.

٥- الوقوف على مصدر أموال العميل وأصوله.

٦- الحصول على موافقة الإدارة العليا لاستمرار علاقة العمل من عدمها.

٧- تعزيز مراقبة المعاملات.

ستكون هذه الخطوات بمثابة إحساس التحويلات المالية من الدول عالية المخاطر إلى جمهورية العراق لشروط أكثر صرامة لمواجهة المخاطر المتعلقة بعلاقات العمل والمعاملات الخاصة بأشخاص أو مؤسسات مالية لدى البلدان المحددة، في إطار علاقات العمل مع العملاء الغير دائمين أو الدخول أو الإستمرار في علاقات تصل مع عملاء دائمين.